

مُتَكَلِّمًا

:

"

"

(") / / () /

.

/

.

.

" "

.

:

■ /

■ /

■ /

■

:

:- ١-

:

:- -

■ ■

:

:

■

-

-

■

8

■

■

□

□

-2

:

1

•

□

□

■

■

■

■

■

■

1

•

1

١	٢	٣	٤	٥	٦	٧	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤	١٥	١٦	١٧	١٨	١٩	٢٠	٢١	٢٢	٢٣	٢٤	٢٥	٢٦	٢٧	٢٨	٢٩	٣٠	٣١	٣٢	٣٣	٣٤	٣٥	٣٦	٣٧	٣٨	٣٩	٤٠	٤١	٤٢	٤٣	٤٤	٤٥	٤٦	٤٧	٤٨	٤٩	٥٠	٥١	٥٢	٥٣	٥٤	٥٥	٥٦	٥٧	٥٨	٥٩	٦٠	٦١	٦٢	٦٣	٦٤	٦٥	٦٦	٦٧	٦٨	٦٩	٧٠	٧١	٧٢	٧٣	٧٤	٧٥	٧٦	٧٧	٧٨	٧٩	٨٠	٨١	٨٢	٨٣	٨٤	٨٥	٨٦	٨٧	٨٨	٨٩	٩٠	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	١٠٠
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----

:()

()

()

)

(

()

(أ)

:

:

)) :

.

:

(-)

((

)) :

..

.()

((

(ب)

:

.

)) :

-

((

.()

~

)) :

-

.()

((

1

(ج)

||

■

:

.

.

-

.

.

:

-

.

:

/

.

:

)):

-

((.

)

-

:

(

■

:

(()) :

-

.

(()) :

-

.

)) :

-

.

((

(د

() ()

(

.

-

-

.

(

:

/

:

:

:

:

((

))

:

:

()

.

:

" "

:

.

:

.

/

.((

■

/

))

1

(

□

□

/

1

:

.

:

/

:

.

:

.

:

-١

.

-٢

":

."

:

:

-٣

.

/ :

:

.

/ :

:

.

(:

)

(.

(:

.

.

() / ()

() / .()
)

.(

▪

(/)

. () /

. () /

)) :

. ((

(

()

.

(

)):

((.

)):

()

((.

))

()

((.

(%)

:

-
.
-
.
-
:
/

.

: " " /

.

:

-

.()

.

() ((" "))

)) .

• ((" () ")

||

■

()

$$-''''()$$

11

■

 $\cdot''()$
$$''((\quad))$$

—

"()"

11

))

11

"((

■

—

□

$$() :$$

—

==

==

$$\times \frac{10}{100} = \%$$
$$\times \frac{20}{100}$$

%

()

))

/

//

—

(((/ / / /

1

)) " " -
((()

.
-

.
()

.
:
/

.
:
:
:

) ()
.(
(())

.

/ :

.

.

.()

. % ,

,

:

:

.

,

, = ×

, =

, =

, = . × _____ = % .

, = %

, =

:

/

.

()

:

		/
	((()))	
)		/
	.(	
()	" " "	/
	.	
		/
	.	
	. ()	/

() :

:

(:

:

.

-

.

-

-

.

.

-

.

-

-

.

.

-

/

■

—

1

■

1

/

■

■

()

□

•

.

/ :

.

()

. ()

)

: (

▪ .

" " —▪

. ()

.

.

.

.

.

.

.

:

()

.

:

/

:

.

-

]

11

■

1

1

•

•

●

■

●

•

•
.
•
.
-
.
:
/
:
1/3
-
"() " / /
% ,
/
% ,
.
." () " / ()
%
-
%
/

/ :

)

(

.

:

.

{
}
31
{
}

•

•

■

■

/

%

%

■

()
/

- :

, = × =
= %

_____ = % (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ١٧/١١/٢٠١١ م)

=====

- :

.
, = ×
= %

مرشد الزروع والشمار

_____% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ م) =

, =

- :

. = ×

, = ×% ____ = %

_____% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ م)

____ = , ×% ____ =

, =

- :

= × =

= × % ____ .

_____% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ م) =

=

- :

= × = ,

= ×% _ = .

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ م)

= × % = _____

=

- :

= × = ,

= , × % _ = %

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠١١/١١/١٧ م)

$$\underline{\hspace{2cm}} = \hspace{1cm} \times \% \underline{\hspace{1cm}} =$$

$$=$$

- :

$$= \hspace{1cm} \times \hspace{1cm} =$$

$$= \hspace{1cm} \% =$$

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ١١/١١/٢٠١١م)

$$\underline{\hspace{2cm}} = \hspace{1cm} \times \% \underline{\hspace{1cm}} =$$

$$=$$

- :

()

$$= \hspace{1cm} \times$$

$$= \hspace{1cm} \times \% \underline{\hspace{1cm}} = \% ,$$

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ١١/١١/٢٠١١م) =

مرشد الزروع والثمار

=

- :

= ×

= ×% = %

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ١١/١١/٢٠١١م)

_____ = × % =

=====

- :

() ,

, =

= , × %

% (تترك للمنتج حسب قرار المجلس الأعلى لأمناء الزكاة رقم (٢٦) بتاريخ ١١/١١/٢٠١١م)

_____ = × % =

=====

$$. =$$

$$. = . \times \frac{10}{100} =$$

$$, = . \times \frac{20}{100} = \%$$

$$\underline{\underline{,}} = , - , =$$

()

:

:

.

.

(١) تجربة ولاية القصارف

-

.

:

-

.

.

:

-

:

:

.ا

•

•

•

•

:

/

.

/

.

	/
.	.
	/
	.
:	.
	•
	•
	•
	•
:	.
	-
	.
	-
.	.
	-
.	.
	-
	.

	-
.	.
:	.III
/	/
.	/
	/
.	.
.	/
:	-
"()	.I
"()	/
.	.
.	/
.	/
:	.
.	/
.	.

/

.

.II : " () "()

.

.III : " () "()

.

()

:

- () :

)

(.

- :

.

- :

.

- :

.

	:	-
		.
()		-
		.
()		-
.		
.		
!		
	:	
.		/

/

.

() /

)

(

.

:-

%

:

.I

.

.II

.

.III

.

()

.IV

()

.V

.

.VI

.

.VII

.

.VIII

"() () ()

.

.IX

. () " ()

.X

.

()

.XI

. "() " ()

:

-

.

:

:

!

. ()

%

.

!

:

.....

.....

.....

.....

.....

()

.

.

□

□

□

■

■

()

■

■

A

$$\left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) \left(\begin{array}{c} \text{ } \\ \text{ } \end{array} \right) /$$

1

$$\left(\quad \right) /$$

	(	)	/
	(	)	/
			.
	)		/
.	(	)	(
:			
		.	/
.			/
			/
		.	
.			/
			<u>12</u>
	(	)	/
	(	)	/

() /

(٣) تجربة ولاية شمال كردفان

- :

%

, % .

% .

- :

.

()

.

.

- :

.

, %

•

%

■

■

% ,

■

□ □

1

•

•

1

1

■ ■

1

١	٢
٣	٤
٥	٦
٧	٨
٩	١٠
١١	١٢
١٣	١٤
١٥	١٦
١٧	١٨
١٩	٢٠
٢١	٢٢
٢٣	٢٤
٢٥	٢٦
٢٧	٢٨
٢٩	٣٠
٣١	٣٢
٣٣	٣٤
٣٥	٣٦
٣٧	٣٨
٣٩	٤٠
٤١	٤٢
٤٣	٤٤
٤٥	٤٦
٤٧	٤٨
٤٩	٥٠
٥١	٥٢
٥٣	٥٤
٥٥	٥٦
٥٧	٥٨
٥٩	٦٠
٦١	٦٢
٦٣	٦٤
٦٥	٦٦
٦٧	٦٨
٦٩	٧٠
٧١	٧٢
٧٣	٧٤
٧٥	٧٦
٧٧	٧٨
٧٩	٨٠
٨١	٨٢
٨٣	٨٤
٨٥	٨٦
٨٧	٨٨
٨٩	٩٠
٩١	٩٢
٩٣	٩٤
٩٥	٩٦
٩٧	٩٨
٩٩	١٠٠

■

■

1

1

■

■

() ()

■

■

■

■

■

2

,

■

■

■

■

■

■

■

■

■

■

)

■

(

■

■

■

▪

▪

▪

▪

الملاحق

ملحق رقم (٧)

از/مالي رقم (٧)
ZZ
0490151



الوزارة العامة
الزراعة والثروة الحيوانية

ولاية:
مكتب: محلية: ولاية:

إجمالي استلام زكاة الزروع والثمار

التاريخ:
اسم المزكي:
نمرة المشروع: الموقع:
نوع الري:

نوع المحصول	الوعاء	الوحدة	كمية الزكاة

شروط استلام الزكاة

اسم وتوقيع المحصل:

ملاحق رقم (1)

شركة مساهمة عامة

از / مالي رقم (١٠)
Z T

696751



85

ولاية:

مكتبية:



الترقيم المسلسل للتصريح :

نوع المحصول :

الكمية :

الجهة المقصودة :

اسم المرسل وعنوانه :

اسم المرسل إليه وعنوانه :

المنشأة أو الجهة :

نمرة إيصال الزكاة وتاريخه :

نمرة العربة :

تاريخ الشحن :

الموافق : / /

مدة السريان : / /

اسم المحصل :

التوقيع :

58

ملحق رقم (٤)



إذن استلام مخازن

ZSI

№ 0062503

مخزن : مكتب : محلية : ولاية :
تم الاستلام من : التاريخ :
بموجب : التاريخ :

[illegible]

اسم وتوقيع أمين المخزن :
اسم وتوقيع رئيس اللجنة :
تم اعتماد بواسطة :
تم إعداد القيمة بواسطة :

انصارى الميرك الطياعمى - للشيخ العالمى ابي عبد الله الزكاة



إذن صرف مخازن

مخزن: ولاية: التاريخ:
تم الصرف لـ: بتاريخ:
بموجب تصديق:

[illegible]

اسم أمين المخزن :
اسم المستلم :
التوقيع :
التوقيع :

أَعْلَى صَدْرَةِ الْمَرْكُزِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْمَعْنَى الْعَالَمِيَّةِ لِقَوْلِهِ

ملحق رقم ١

الوحدات الاتحادية

جمهورية السودان
وزارة المالية والاقتصاد الوطني

انموذج مالي إيرادات نفقة ٧٥
Fin Form (Rev.) No. 15

إيصال نفقة ٦٦٩٧٢٠٠١

وزارة/ولاية

محلولة Min./State

Received from:

ON A/C OF حساب

Particulars

SDG جنيه

P.T قرش

Total In Words

SCFP - FF 7 - 2011

الجملة كتابية

Date / / ٢٠

Name of Collector

Signature of Collector

اسم المتحصل

امضاء المتحصل

Inance Form No. 67
1932

موجودہ (X) "نقدی"
COLLECTOR'S ACCOUNT

مكتبة جامعة القاهرة
١٩٣٢

U.P.E.

CA 0367901

Name of Collector

الحمد لله

Markaz

Date

20

55

James M. Smith

[illegible]

ملحق رقم (٩)

بسم الله الرحمن الرحيم

ديوان الزكاة محلية

خرص البلج عام

اسم اللجنة

رقم	اسم المزارع	تقدير الإنتاج			تقدير الزكاة			ملاحظات
		بركاوي	جاو	عجوة	بركاوي	جاو	عجوة	

توقيع رئيس التيم

.....

توقيع رئيس اللجنة

.....

REPUBLIC OF THE SUDAN
MINISTRY OF SOCIAL PLANNING
THE ZAKAT CHAMBER
THE TRUSTEE GENERAL



جمهورية السودان
وزارة التخطيط الاقتصادي
معاون الزكاة
الأمين العام

No.

Date.

التمرة ٥ / ٤ / ٣ / ٢ / ١
التاريخ ٢٠٠٩ / ٤ / ١١
الموافق ١٤٣١ / ١٠ / ١٨

منشور رقم (٣) لسنة ٢٠٠١م

خصم الديون الزراعية

تحريراً لضبط وتنظيم الجباية في وعاء زكاة الزروع ، وطلباً للدقة في حساب النصاب والحق الواجب شرعاً ، واتفاقاً مع قواعد الفقه التي ميزت بين المروى مطرباً والمروى صناعياً، واعتباراً بالتجارب السابقة - وبالنظر إلى تقرير اللجنة الخاصة بدراسة القضايا الفقهية للزكاة في عام ١٤١٥ هـ، والتداول الذي دار حول المسألة في مجملها يصدر المنشور الآتي:-

١/ تحصل الزكاة من الزروع البالغة للنصاب بحسب مصدر الري ووفق ما نص عليه القانون وحددته اللوائح والمنشورات السابقة.

٢ / ينظر إلى الديون في الأحوال الآتية:-

(أ) في حالة الإعسار حين تصيب المزارع جانحة أو تستغرق الديون إنتاجه .
(ب) في حالة المشقة التي توشك أن تبلغ درجة الاعسار .

٣/ تخصص قيمة الديون من إجمالي حصاد المزارع في حالتى الإعسار والمشقة وفقاً للشروط الآتية:-

أ) أن يكون المزارع قد استدان من البنك وفق صيغة شرعية معروفة وإن يتعلق الدين بالموسم الزراعي نفسه .

(ب) أن تصدر شهادة حديثة معتمدة من البنك الممول للمزارع موقعة بتوقيعين أحدهما لمدير فرع البنك شخصياً، تحدد الصيغة التمويلية ومبلغ التمويل ، وغرضه ، وأجله .

(ج) إبراز إشهاد شرعي مشفوع باليمين يؤكد أن الدين قد أنفق بالفعل على العملية الزراعية وليس غيرها .

(د) التأكد من عدم تكرار الشهادات لنفس المساحة والمشروع المعنى .

٧ - ٤ / تؤخذ الزكاة من صافي المحصول بعد خصم ما يعادل قيمة الدين عينا أن كان الدين نقداً، كما يخصم الدين عينا في حالة (السلم) .

٨ - ٥ / لا تخصم أموال أي شركاء في الزراعة سواء كانت الشراكة عينية أو نقدية أخذاً بمبدأ الزكاة من المال المختلط .

٩ - ٦ / لا تخصم قيمة الآليات (تراكتورات - لواري - دقاقات ٠٠٠ الخ) إذا اشتراها من الدين ، وتعامل معاملة المستغلات .

١٠ - ٧ / لا يعتد بالتكاليف في الأحوال الآتية:

(أ) في حالة الوفرة ، ونعني أن تكون الإنتاجية معقولة والأسعار مجزية .

(ب) في حالة ما إذا أنفق المزارع على زرعه من ماله من غير استئانة .

(ج) إذا استدان المزارع وأنفق على نفسه وأهله دون زرعه .

١١ - ٨ / تشكل لجنة فنية من أمين الولاية، وممثل وزارة الزراعة، واتحاد المزارعين لتقدير تكلفة العمليات الزراعية ، ومعدلات الإنتاج في ائقدان المروى ، والمشروع المطري ، ولجنة أخرى للنظر في حالات الإعسار والمشقة .

والله ولي التوفيق،،،

أحمد علي السامحوري

الأمين العام لديوان الزكاة
بالدنايه



مختفون:

- أسماء الولايات
مكتبية الإقليم العام

مختفون:

- وزير رئاسة الجمهورية

- وزير رئاسة مجلس الوزراء

- مدير مكتب السيد/رئيس الجمهورية

Republic of Sudan
The Zakat Chamber - General Sect.
Financial & Administration Affairs Dept.
Vice Trustee General



ملحق رقم ١٠

ديوان الزكاة - الأمانة العامة
دائرة الشؤون المالية والإدارية
نائب الأمين العام

التمرة: ٨/٤/١

التاريخ: ٢٩/١١/٢٠١٠م

السيد/

منشور رقم (١٦) لسنة ٢٠١٠م
الموضوع / خصم التكاليف الزراعية

بالإشارة الى اجتماع المجلس الأعلى لأمناء الزكاة فى دورة انعقاده الخامسة للعام ٢٠١٠م - بتاريخ ٢ ذو الحجة ١٤٣١هـ الموافق ٨ نوفمبر ٢٠١٠م وإيماءا لقرار الأمين العام بتاريخ ٢٢/١١/٢٠١٠م والخاص بخصم التكاليف والديون الزراعية، والذي تقر فيه ترك ثلث الانتاج الزراعى للمزارع مقابل التكاليف والديون الزراعية عند الحصاد قبل أخذ الزكاة عليه يجب مراعاة الآتى عند التنفيذ :

- ١/ يطبق القرار على كل الناتج الزراعى (مطرى ، مروى ، فيضى) .
- ٢/ يتحمل الديوان تكلفة العتالة والترحيل فقط .
- ٣/ عند احالة الزكاة على المشتري يعامل التاجر معاملة المزارع .
- ٤/ لايشمل قرار خصم التكاليف المتهرب والممتنع والمتحاييل لسداد الزكاة .
- ٥/ يعمل بهذا القرار فى هذا الموسم الزراعى من تاريخه .

محمد عبد الرزاق محمد مفتاح
نائب الأمين العام للشؤون المالية والإدارية
والمشرف العام لتخطيط الجبائية

معنون الى :
= نواب الأمين العام والادارات العامة والمتخصصة .
= أمناء الولايات .
صوره الى :
= مدير المكتب التنفيذى للأمين العام .



الجمهورية السودانية

28 NOV 2011

Republic of Sudan

ديوان الزكاة - العامة

The Zakat Chamber - H.Q

الأمين العام

The Trustee General

التاريخ: ٢٠١١/١١/٢٨

الرقم: ١١/٢٨/٢٠١١

الأع/ أمين زكاة ولاية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،،

الموضوع :- خصم التكاليف الزراعية

ناقش المجلس الأعلى لأمناء الزكاة في دورة انعقاده الثالثة بتاريخ ١٢ / ١١ / ٢٠١١م تقرير لجنة خصم التكاليف الزراعية الذي أعدته لجنة مشكلة من مجموعة من العلماء والباحثين ، وبعد النقاش المستفيض اصدر المجلس قراره رقم (٢٦) معتمدا فتوى هذه اللجنة وفق ما هو موضح أدناه :-

- ١ / لا يجزى خصم التكاليف الزراعية عند استخراج زكاة الزروع .
- ٢ / يمكن أن يسمح الديوان للمزارع المكلف بحجز نسبة ٢٠٪ من زكاة محصوله ليقوم بتوزيعها على الفقراء والمساكين من أقاربه ومعارفه .
- ٣ / لا يشمل هذا القرار الشركات الزراعية والجهات الاعتبارية الأخرى .
- ٤ / على أمناء ديوان الزكاة بالولايات اتخاذ الإجراءات المناسبة للتأكد من عدم الازدواجية في صرف الزكاة بما يحقق عدالة التوزيع .
- ٥ / يعمل بهذا القرار اعتباراً من هذا الموسم .

والله ولي التوفيق

محمد يوسف علي

الأمين العام لديوان الزكاة

مرشد الزروع والثمار



معلن للجهات الآتية :-

١/ أمناء الزكاة بالولايات .

٢/ نائب الأمين العام للشؤون المالية والإدارية

السودان - الخرطوم ص.ب: ٢٢٣٦ - تلفون: ٨٤٢٢١٥٨٩ - فاكس: ٨٢٥٢١٨٢٢
Sudan - Khartoum - P. O. Box: 2236 Tel: 83421589 - 83421823

ملحق رقم (١٢)

Z S

00074501



ديوان الزراعة
الأمانة العامة

التاريخ :

ولاية :

طلب سحب

السيد / مدير مكتب الزروع

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

نرجو التكرم بسحب عدد : جوال :

من رصيدنا بطرفكم.

الجهة الساحبة (الساحب) :

رقم الحساب :

اسم المزارع : توقيع :

للاعتقاد

* يجب إبلاغ الإدارة عند فقدان الدفتر .

المركز القطاعي - المعهد العالي للزراعة

ملحق رقم (١٤)



ديوان الزكاة
الأمانة العامة

ولاية :

دفتر شونة

رقم ()

G.P. No 12501

..... : اسم المزمكي
..... : نمرة الشونة : نمرة العربية
..... : الكمية الكلية
..... : كمية الزكاة
..... : الجهة الوارد منها المحصول
..... : اسم الكاتب
..... : التاريخ : التوقيع

❖ أي إيصال غير مختوم لا يعتمد .



ديوان الزكاة

الأمانة العامة

ولاية :

مكتب تحصيل زكاة الزروع

(افن تخزين) 30951

اسم صاحب الحصول :

نوع الحصول : كلمة الجوال :

نقط : جوال :

جدة التخزين :

تاريخ : الزمن :

لمرة العربية : السائق :

يسري هذا الجواز لمدة :

توقيع الموظف : توقيع المدير :

أني اضمن خير مقتوم لأيتهمد .

ملحق رقم (٩٥)

أز / مالي رقم (٩)
No 0041301



KJ

الولاية : الخلية : الوحدة الإدارية :
التاريخ : هـ الموافق : م

شهادة إبراء ذمة

رقم الملف /
السيد /
بهذا نشهد بأن السيد /
خالى الطرف عن أية التزامات زكوية عن وعائه المقدر بمبلغ /
فقط /
حتى يوم / من شهر / للعام /
وهذا يعني سداد ما عليه من أي التزامات زكوية مستحقة وتقديمه لضمانات كافية أو
عدم خضوعه للزكاة طبقاً لنصوص القانون .

معهّد الشهادة

محرر الشهادة

الاسم /
التوقيع /
الاسم /
التوقيع /
ملحوظة / يسري مفعول هذه الشهادة حتى يوم / من شهر / لسنة /